



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

Journal of historical & cultural studies

(Online) 2663-8819 E- ISSN:-(Print) 3-111622 ISSN:

Journal Homepage: <http://jhcs.tu.edu.iq>

مجلة الدراسات
التاريخية والحضارية

الجزور التاريخية للمواد المخدرة وعوامل تطورها في المجتمع الإسلامي

اسم الباحث/ة (1): م.د: ناظم عواد محميد

الدرجة العلمية: دكتوراه

التخصص العلمي: تاريخ

مكان العمل: المديرية العامة لتربية الأنبار/ قسم تربية الحبانية

ملخص البحث عربي:

يعد موضوع تناول المواد المخدرة من الدراسات الوصفية التي تهدف وبشكل أساس الى التعرف على العوامل الدافعة التي تتعلق بموضوع بحثنا والكشف عن التداعيات الناجمة عنها . محاولين من خلال مضامين الدراسة التعرف على مدى انتشار هذه الظاهرة في المجتمع الإسلامي ، فضلا عن غموض المعلومات في بعض الأحيان مما نحتاج الى الاستنباط والتحليل . وهذا مما يتطلب أسلوب المنهج العلمي في صياغة البحث وموازنة نصوصه .

إن هذه المشكلة من أخطر المشاكل في الحياة العامة وإن خطرها في حالة زيادة وتفاقم في أغلب البلدان الإسلامية واستشعارا بخطورتها على أبناء المجتمع مما شجع على دراستها والتوصل الى ما يرتبط بها . أما سبب عزوف الباحثين في مجال التأريخ عن دراسة مثل هذه المواضيع بالذات يرجع الى قلة ما كتب عنها وعدم وفرة المصادر الاصلية التي تهتم بهذه القضايا ، وإن ما متوفر منها لا يعدو أن يكون إشارات ومعلومات موجزة منشورة في بطون بعض المؤلفات وثناياها .

وقد قسم هذا البحث الى مقدمة وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع وعلى شكل مبحثين : تضمن البحث الأول (التطور التاريخي للمواد المخدرة والموقف الشرعي منها) ووضحنا فيه المعايير التاريخية للمواد المخدرة من المفهوم والنشأة وذكر لأهم أنواعها وكذلك النظرة الشرعية تجاه تناولها . واما في المبحث الثاني تطرقنا الى (العوامل المشجعة على تناول المواد المخدرة) وذكرنا فيه العوامل المؤدية والدافعة الى استعمال المواد المخدرة وتناولها . ثم ختم البحث بأهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها

الكلمات المفتاحية: المجتمع، الظاهرة، المخدرة، الجزور، الموقف الشرعي

The historical roots of narcotic substances and the factors behind their development in Islamic society

Name of The Researcher(1): Nazim Awad mohimid

Degree: Dr

Scientific specialization: history

Place of work:

Abstract:

Drugs is regarded as a descriptive research with the primary goal of determining the causes of drug misuse and the consequences that follow. Through it, we attempt to determine the degree to which drug consumption is a widespread occurrence in Islamic society, as well as the fact that information might occasionally be ambiguous, necessitating interpretation and deduction. In order to formulate the research and balance its texts, the scientific method demands this. This is one of the most important issues facing society. In the majority of Islamic nations, the threat it poses is growing. Realizing how severe it is, this has prompted research into it and the conclusions that follow. The lack of original sources and the paucity of written material on these subjects, coupled with the fact that what is available from them consists solely of brief indications and information published in the sources and their folds, are the main causes of researchers' hesitancy to address these topics in particular. The current study includes an introduction, a conclusion, a list of references and sources, and two sections. The geographic distribution of drugs, an explanation of their emergence , and a list of their most significant types are all included in the first section. The second section discusses the legal position on drugs as well as the circumstances that encourage their usage. The most significant findings of the study are presented at the end.

Keywords: Society,phenomenon,psychedelic,roots,legitimate position

Received: الاستلام

Accepted: القبول

Available Online: النشر المباشر - نيسان / 2025

المقدمة :

استعمل الإنسان منذ القدم نباتات تحتوي على مواد تغير حالة العقل أو الإدراك أو الحس: لأغراض طبية، وكذلك اجتماعية: طلباً للسعادة وتخفيفاً لعناء الحياة وشقائها. وفي الأزمنة الحديثة ومع التقدم العلمي توافرت المقومات الفاعلة لهذه النباتات، عن طريق استخدام مكوناتها المختلفة، والوصول إلى العناصر ذات التأثير الفاعل على الإنسان، والتي أصبح مفعولها وتأثيرها أكبر بكثير من مفعول النباتات التي تحويها.

وقد زادت آثار المواد المخدرة ومخاطرها الاجتماعية والصحية والاقتصادية لدرجة أصبح معها هذا الأمر وكأنه حرب حقيقية يجب أن تعلن له حالة الطوارئ، فأضرار تناول المواد المخدرة تتخطى حدود الفرد والأسرة والمجتمع، بل المجتمعات كلها والإنسانية بوجه عام، كما تتخطى حدود الحاضر والمستقبل القريب والبعيد، فهي خراب فعلي واجتماعي ومادي ومعنوي وصحي وفكري وثقافي، وإنها داء رهيب يفتك بالفرد والأسرة والمجتمع من كل النواحي، فضلاً عن أنها لعنة تصيد الفرد، وكارثة تحل بالأسرة، وخسارة تلحق بالوطن، فضلاً عن تعدد الأضرار واختلاف الآثار التي تنجم عن تعاطيها.

تعدُّ مشكلة تناول المواد المخدرة من التحديات الخطيرة التي تؤثر على بناء المجتمع، وإنَّ آثارها السيئة قد تنسحب على جميع أفرادها، وهي من أخطر المشاكل منذ عقود ولا تزال يزداد انتشارها ويتفاقم خطرها في كافة دول العالم، وإنَّ ظاهرة تناول المواد المخدرة تشكِّل خطراً حقيقياً على المجتمع برمتها إذ تعدُّ فايروساً قاتلاً وآفة خطيرة تفتك بأمن واستقرار البناء الاجتماعي، وله أثر على الفرد والأسرة والمجتمع. وإنَّ خطورة هذه المشكلة وآثارها تكمن في خروجها من نطاق الفرد إلى الجماعة والمجتمع، فالفرد المتعاطي للمواد المخدرة يصبح شخصاً غير قادر على مواكبة متطلبات الحياة، فيكون غير منتج وغير قادر على كسب معيشة بالمستوى المقبول. وإنَّ المجتمع الذي يكثر فيه المتعاطون يضعف إنتاجه ومستواه الإقتصادي ويتعرَّض إلى التفكك ويتحول إلى مسرح للمشاكل والصعوبات.

وقد قسم هذا البحث إلى مقدمة وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع وعلى شكل مبحثين : تضمن المبحث الأول: التطور التاريخي للمواد المخدرة والموقف الشرعي منها، ووضحنا فيه (المعايير التاريخية للمواد المخدرة من المفهوم، والنشأة، وذكر لأهم أنواعها، وكذلك النظرة الشرعية تجاه تناولها). واما في المبحث الثاني تطرقنا الى: العوامل المشجعة على تناول المواد المخدرة، وذكرنا فيه (العوامل المؤدية والدافعة الى استعمال المواد المخدرة وتناولها). ثم ختم البحث بأهم الإستنتاجات والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

المبحث الأول: التطور التاريخي للمواد المخدرة والموقف الشرعي منها.

تتطلب منا دراسة المواد المخدرة الكشف عن أصول وجذور هذه الآفة الخطيرة من خلال القاء الضوء على كيفية تعامل الشعوب القديمة معها، وقد قسم هذا المبحث الى محورين يتضمن الأول : المعايير التاريخية للمواد المخدرة. اما المحور الثاني : خصص لدراسة: الموقف الشرعي من تناول المواد المخدرة.

أولاً : المعايير التاريخية للمواد المخدرة (مفهومها، نشأتها، أنواعها).

تحتل الدراسة التاريخية أهمية في دراسة موضوعنا، إذ ان المواد المخدرة ليست وليدة هذا العصر بل ان الانسان قد عرفها منذ عصور ما قبل التاريخ فشاع استعمالها في العديد من الحضارات، فتعددت استخداماتها بين التناول من جهة والتطبيق من جهة أخرى.

1_ مفهوم المواد المخدرة :

يعدُّ تحديد المفاهيم العلمية أمراً مهماً في عملية البحث، إذ إنَّها "تعدُّ لغة الباحث فهي تبين مقاصده وتعبّر عن طبيعة البحث ومحتوياته الفكرية وأبعاده العلمية والفنية"⁽¹⁾، فمن طريق تحديدها يمكن للباحث حصر المعلومات التي عليه جمعها، ممَّا يسهل ذلك على فهم الحقائق الأساسية وتفسير النشاطات والسلوك التي تدخل في موضوع الدراسة؛ وأنَّ المفاهيم في علم التاريخ تنصف بعدم الاستقرار والثبات؛

لأنها ترتبط بالأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمع. وكذلك يرجع إلى اختلاف الصفات وظروف الأفراد والجماعات⁽²⁾، وتتركز على مجموعة من المفاهيم الأساسية التي تدور حولها الدراسة:-
يختلف تعريف المخدر باختلاف النظر إليه؛ ولذلك لا يوجد تعريف محدد ومتفق عليه؛ لذا يمكن تعريف المخدر من الجوانب الآتية:-

المخدر لغةً:

أتى لفظ المخدر من خدر، أي إصابة الخدر والاسترخاء والإعياء... والخادر هو الفاتر الكسلان⁽³⁾.
والمخدر معناه في اللغة "الفتور والكسل الذي يعتري شارب الخمر في ابتداء السكر، أو أنها حالة السكون والسعادة أو النشوة التي تعتري متناول المواد المخدرة"؛ والمخدر يعطل وظائف الجسم والإحساس والشعور⁽⁴⁾.

أما كلمة Drug أو Narcotic في اللغة الإنكليزية فلها معنى واحد وهو كل مادة تستخدم طبياً والتي تؤثر على نشاط الجسم وبنيته ووظيفته. وفي اللغة الفرنسية فإن كلمة Drogue معناها الدواء السيء أو الشيء الذي يؤدي إلى التسمم⁽⁵⁾.

المخدر اصطلاحاً:

المواد التي تسبب للفرد المتعاطي فقدان الوعي بدرجات متفاوتة وتؤدي به إلى الغيبوبة أو الوفاة. وإن أغلب العقاقير المستخدمة في المجال الطبي هي عقاقير مخدرة؛ لأنها تثبط الجهاز العصبي كلياً⁽⁶⁾.
أما من الناحية العلمية فجاء تعريف المخدر:

مواد يتعاطاها الكائن الحي تؤثر على نشاطه وحياته فتسبب له النوم والنعاس وغياب الوعي المصحوب بتسكين للألام⁽⁷⁾.

والدين الاسلامي قد بين المخدر ووضحه "هو ما غطى العقل وما أسكر منه الفرق* فملء الكف منه حرام"⁽⁸⁾، والمخدر هو المواد التي تؤثر ببينة الكائن الحي ووظيفته ونشاطه الذهني وحالته النفسية.

2_ نشأة المواد المخدرة وتطورها .

يرجع استعمال المواد المخدرة إلى أعماق التاريخ، فمنذ القدم قام الإنسان بزراعة النباتات المخدرة لغرض الاستخدامات الطبية والاجتماعية أو الترفيهية، فقد عثر في التراث الحضاري القديم على آثار عديدة تدل على استعمال الإنسان للمواد المخدرة منذ زمن بعيد، إذ وجدت تلك الآثار بأشكال مختلفة كنقوش على جدران المعابد أو على شكل كتابات على أوراق البردي المصرية القديمة أو حكايات وأساطير تنتقلها الأجيال، وقد عثر على لوحة يعود تاريخها إلى 4000 سنة قبل الميلاد تشير إلى استعمال السومريين للأفيون وكانوا يسمونه نبات السعادة، كما عرف الصينيون والهنود الحشيش بسنة 3000 قبل ق.م كما جاء في مؤلفات الامبراطور (شينغ نانج)⁽⁹⁾، والصينيون هم أول من فرق بين ذكر الحشيش وأنثاه غير أنهم لم يعرفوا خواصه التحذيرية الا في عام 220م عندما استخدمه الطبيب (هوانو) كمخدر في العمليات الجراحية وفي القرن الثامن قبل الميلاد عرف الآشوريين أن الحشيش يؤدي إلى حالة معينة من التخدير واستخدم في العلاج الطبي و أليافه دخلت في صناعة الحبال والنسيج⁽¹⁰⁾، والهنود استعملوا الحشيش كدواء منذ سنة الألف قبل الميلاد وكذلك كانوا يستعملونه كمخدر ومكيف ويستخدمونه في الطقوس الدينية في معابد الكهنة، وقد ذكر ذلك في كتابات (شوسروتا)، واستعملوه كمخدر بعد ظهور المسيحية ويرجح أنهم قد عرفوه عن طريق القبائل الإيرانية، وفي الشرق الاوسط عرفت آثار الحشيش في التخدير في كتب إيرانية قديمة عرفت تحت عنوان (منبع السعادة)⁽¹¹⁾، وهكذا فقد عرف الناس المواد المخدرة عن طريق التجربة أو الصدفة، ثم بدأوا بزراعتها وتصنيعها إذ وصلت في الوقت الحالي إلى أصناف وأشكال متعددة.

أما نبات القنب فقد عُرف منذ فجر التاريخ، عُرف في بداية الأمر في أواسط آسيا ثم أخذ ينتشر في العديد من بقاع العالم، أما في البلدان العربية فقد أشار ابن البيطار في القرن الثالث عشر الميلادي إلى أن نبات الحشيش كان يُزرع في المزارع والبساتين، وكان الفقراء يتعاطون هذا العقار بصفة خاصة، وفي شمال العراق كان الحشيش ويعرفه عامة الناس⁽¹²⁾. ولقد وصف البيروني الحشيش وبين أعراضه في كتابه سنة 1000 ميلادية⁽¹³⁾.

ويستخرج كل من الحشيش والماريجوانا من نبات القنب الذي يزرع بشكل واسع في المناطق الاستوائية والمعتدلة. والحشيش عبارة عن عصارة صمغية تفرز في الأجزاء العليا النامية في النبات وفي الأزهار والماريجوانا عبارة عن مسحوق من خليط الأوراق المثمرة أو المزهرة لنبات القنب. والحشيش أقوى تأثيراً من الماريجوانا من 3 إلى 4 مرات. ⁽¹⁴⁾ وقال الرّشاطي: قدم المدينة بعد وفاة النبيّ صلّى الله عليه وسلم بأيّام بيرزطن الهنديوكان في زمن الأكاسرة. له خبر مشهور في حشيشة القنب، وأنه أول من أظهرها بتلك البلاد واشتهر أمرها عنه باليمن. ثم أدرك هذا الرجل الإسلام فأسلم. ⁽¹⁵⁾

وذكرانه قديم معروف منذ أوجد الله تعالى الدنيا، وقد كان على عهد اليونانيين، والدليل على ذلك ما نقله الأطباء في كتبهم عن بقراط وجالينوس من مزاج هذا العقار وخواصه، ومنافعه ومضاره، قال ابن جزلة في كتاب منهاج البيان: القنب الذي هو ورق الشهدانج، منه بستاني ومنه برّي، والبستاني أجوده، وهو حار يابس في الدرجة الثالثة، وقيل حرارته في الدرجة الأولى، ويقال أنه بارد يابس في الدرجة الأولى، والبرّي منه حار يابس في الدرجة الرابعة. قال: ويسمى بالكفّ. أنشدني تقي الدين الموصلي:

كف كفّ الهموم بالكفّ فالك ... فّ شفاء للعاشق المهموم

بابنة القنب الكريمة لا بابن ... ة كرم بعد البنت الكروم ⁽¹⁶⁾.

وقال أيضا والفقراء إنما يقصدون استعماله مع ما يجدون من اللذة تجفيفا للمني، وفي إبطاله قطع لشهوة الجماع كي لا تميل نفوسهم إلى ما يوقع في الزنا. وقال بعض الأطباء: ينبغي لمن يأكل الشهدانج أو ورقه، أن يأكله مع اللوز أو الفستق أو السكر أو العسل أو الخشخاش، ويشرب بعده السكنجبين ليدفع ضرره، وإذا قلي كان أقلّ لضرره، ولذلك جرت العادة قبل أكله أن يلقى، وإذا أكل غير مقليّ كان كثير الضرر، وأمزجة الناس تختلف في أكله، فمنهم من لا يقدر أن يأكله مضافا إلى غيره، ومنهم من يضيف إليه السكر أو العسل أو غيره من الحلاوات. وقرأت في بعض الكتب أن جالينوس قال إنها تبرئ من التخمّة، وهي جيدة للهضم، وذكر ابن جزلة في كتاب المنهاج أن بزر شجر القنب البستانيّ هو الشهدانج، وثمره يشبه حب السمّنة، وهو حب يعصر منه الدهن. وحكي عن حنين بن إسحاق أنّ شجرة البري تخرج في القفار المنقطعة على قدر ذراع، وورقه يغلب عليه ⁽¹⁷⁾.

الحشيش: تطلق على العشب والكأ، وهو مخدر يستخرج من شجرة "القنب الهندي" والحشيشة: نبات حولي لها جذور عمودية، وسيقان عشبية منتصبة الشكل، ويتراوح طول النبتة ما بين متر إلى أربعة أمتار وأوراقها بسيطة متبادلة على الساق وهي مسننة من النوع المركب أي تتكون الورقة من عدة وريقات - أما أزهارها فوحيدة الجنس صغيرة الحجم، ذات غلاف زهري أخضر اللون ويكثر ظهور نبات الحشيشة في شبه القارة الهندية، وجبال الصين، وإيران، وتركيا، ولبنان، والمناطق الحارة والمعتدلة في إفريقيا وأميركا الشمالية والجنوبية ⁽¹⁸⁾.

أمّا نبات القات : نبات مخدر ذو أوراق وشجيرات صغيرة دائمة الخضرة ويتراوح طول الشجرة ما بين المتر إلى المترين، إلا أنها عادة تقلم إذا زادت عن المترين ليسهل جنيها، وتزرع شجيرات القات متباعدة عن بعضها، والأوراق هي الجزء الهام في النبات، وخاصة تلك التي على قمته، وهي ناعمة الملمس مصقولة من الجهة العليا، ولونها أخضر غامق وليس لها رائحة مميزة، وهي تنمو في جميع الظروف البيئية فتتحمل البرد والرياح ولا تحتاج إلى ماء كثير، ويزرع القات في اليمن الشمالي والجنوبي، وكينيا، وأثيوبيا، والصومال. فقد استعمله الاغريق في الاحتفالات الدينية من خلال حرقه في النار، واستخدمه اسكندر الأكبر في علاج بعض الأمراض التي أصابت جنوده، وانتشرت زراعة القات في اليمن والصومال ⁽¹⁹⁾.

أما القنب في الطب العربي فقد أشار إليه ابن وحشية في كتابة السموم. وكذلك ذكره الرازي وكانت تسميته الشائعة بالبانج، وفي القرن الثاني عشر دخل إلى مصر وكان الصوفية يتعاطونه في ممارساتهم الدينية، وفي القرن الرابع عشر انتشر عقار الحشيش في الأندلس والشمال الأفريقي، حتى بلغ بلدان فارس وشرق إفريقيا، وذكر ذلك في كتابات ابن بطوطة، كما عرف القنب في أوروبا الحديثة من خلال بعض الكتابات العلمية، فقد كتب بروسبر البانيو في كتابه (De. Medicine Aegyptiorum) وكتب عنه أيضاً لينوس. عالم النباتات في النصف الثاني من القرن الثامن عشر وركز على خصائصه في ذلك الوقت كعقار مخدر⁽²⁰⁾.

ووصلت سُمعته إلى أوروبا من خلال حركة الاستشراق التي نشطت في أواخر القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، وفي هذه الفترة تُرجمت وأُلفت الكثير من الكتب عن الشرق الأوسط والمؤلفات الشرقية، إذ كان الاهتمام مُنصباً حول فارس والهند والشرق الأوسط العربي وتُرجمت (الف ليلة وليلة) إلى العديد من اللغات الأوروبية⁽²¹⁾.

أما الخشخاش فهو نبات حولي من الفصيلة الخشخاشية يستخرج الأفيون من ثماره⁽²²⁾، وعند الرومان عُرف نبات الخشخاش الذي كان يزين به تمثال الإله (سومنس)، والأفيون: هو العصاره المستخرجة من ثمرة نبات الخشخاش غير الناضجة حيث يتم تشريطها فيخرج منها عصير أبيض لزج سرعان ما يتحول لونه إلى البني عند تعرضه للهواء، فثمرة نبات الخشخاش هي المصدر المستخرج منه الأفيون، وهو نبات عشبي حولي عرفته البشرية منذ آلاف السنين وتعتبر آسيا الصغرى الموطن الأصلي لشجرة الخشخاش ثم انتشرت زراعتها في العراق، ومصر، وإيران، وشبه القارة الهندية، ويُشير المؤرخون إلى أنَّ الامبراطور الروماني (ماركوس اورليانوس) كان مدمناً على الأفيون، وإنَّ الأفيون والحشيش لم يُشكل خطراً من حيث الاستخدام إلّا في عهد من الممالك إذ أشار بعض الكتاب إلى أنَّ إساءة استخدام الحشيش كمخدر لم يعرفه العرب إلّا بعد القرن السابع الهجري نتيجة الاختلاط بين الشعوب الأخرى التي جربت الحشيش كمادة مخدرة يؤدي إلى السرور والسعادة، ولقد ساء استخدام المواد المخدرة في بداية القرن الحالي وأخذت تشغل بال أصحاب القرار، إذ بدأت تدخل على البلاد بكميات كبيرة قادمة من اليونان وإيران وباكستان وأفغانستان وأقبل على تعاطيها الكثير من أفراد المجتمع بكل فئاته في الريف والمدن، بعد أن كان تعاطيه محصوراً على الفئات الفقيرة والأحياء الوضيعة في المدن⁽²³⁾.

أما الكوكائين فهو المادة المستخرجة من أوراق شجرة الكوكا (ارفيد كسليون)، إذ يُزرع هذا النبات في اندونيسيا والهند والسيلان وأمريكا الجنوبية، وانتشرت زراعة القات في اليمن عندما غزتها الحبشة عام 925م إذ كان يُزرع في الحبشة قبل هذه الفترة ومن اليمن انتشر إلى فلسطين بعد أن احتلتها اليهود وحالياً تعدُّ من أكثر البلاد زراعة للقات ويصدرونه إلى العالم⁽²⁴⁾.

3_ أهم أنواع المواد المخدرة :

لقد استخدمت المواد المخدرة منذ أزمنة بعيدة ، وقد عرفتها جميع الحضارات القديمة، فقد استخدمها المصريون والسومريون والآشوريون والصينيون واليونان. ومن المعروف أنَّ استخدام هذه المواد في بداية الأمر كان في أواسط آسيا. وعندما تزايد ظهور أنواع وأشكال المواد المخدرة والتي أصبح من الصعب حصرها، وحصل خلاف في تصنيف هذه الأنواع وهذا الاختلاف على حسب النظر إليها. فالبعض يصنفها على أساس تأثيرها والقسم الآخر يصنفها على أساس الطريقة التي تُنتج بها. وبكل الأحوال فهي سواء كانت طبيعية أو صناعية فهي مدمرة مثل الحشيش والكوكايين والأفيون.⁽²⁵⁾ ولقد صنّفت المواد المخدرة على النحو التالي:-

— النمط الكحولي:- ويتمثل بالخمير .

— النمط الكوكاييني المتمثل بالكوكايين وكذلك أوراق نبات الكوكا.

— النمط القنبي:- وتشمل الحشيش والماريجوانا.

— نمط الأفيوني:- وتتمثل بالأفيون⁽²⁶⁾.

ليست كل العقاقير المخدرة من أصل واحد، ومن مصدر واحد أو لها التأثير نفسة على الإنسان، بل هناك أنواع عديدة مختلفة قليلاً أو كثيراً في مصدرها وتأثيرها وصفاتها وقد صنفنا المواد المخدرة أيضاً إلى الفئات التالية:-

- **مخدرات مسكنة:-** وتتمثل بالأفيون.
- **مهيّبات:-** وتتمثل بالكحول .
- **منشطات:-** وتتمثل بالكوكايين.
- **مهلوسات:-** وتتمثل بـ(الاييس) و (اكستاسي) .
- **مجموعة القنبيات (القنب):-** وتتمثل بالحشيش والماريجوانا وزيت الحشيش.⁽²⁷⁾
- ولقد أصبحت هذه الانواع من المخدرات الطبيعية والصناعية خطراً يهدد الكائنات البشرية⁽²⁸⁾. وهي كالآتي:-
- أ :- المهدئات**

هي المواد المصنعة التي تسبب النعاس والسكينة والهدوء، وتستخدم في علاج القلق والارق والتوتر والصداع وعند إساءة استخدامها تؤدي إلى الإدمان، ولها تأثير على أجزاء من المخ وهي تستعمل كمسكنة وجالبة للنوم وتستخدم هذه العقاقير على اختلاف أشكالها في علاج العديد من الأمراض والإضطرابات والحالات التي تحتاج إلى تقليل التوتر، وفي حالات القلق ، وكذلك الصراعات والتوترات الداخلية وفي الإضطرابات الجسمية المصحوبة بتوتر إنفعالي⁽²⁹⁾.

ب :- المنشطات المنبهة:

هي مجموعة من العقاقير المنبهة التي تعمل على زيادة التركيز والانتباه والنشاط والسعادة والحيوية وإزالة الإجهاد ، وقد تؤثر هذه العقاقير على الجهاز العصبي المركزي تحدث له تنبيه عامّاً يبعث الشعور بالنشوة والانتعاش واليقظة مصحوباً بتخفيف الإجهاد وزيادة الطاقة والشعور بثقة في النفس⁽³⁰⁾

ج :- العقاقير المهلوسة:

هي مجموعة من العقاقير التي تسبب الهلوسة واستخدمت في القدم لتأدية بعض المعتقدات الدينية في أمريكا والمكسيك ويطلق عليه اسم (الاييس) و (اكستاسي)⁽³¹⁾. وقد يؤدي تناول جرعة من العقاقير المهلوسة إلى تشوّه حسيّ بصري وظهور هلوسات وتخيلات لدى متعاطيها، كما تؤثر على المزاج والتفكير واضطراب يصيب الفرد المتعاطي يفقده الإدراك ومعرفة المكان والزمان⁽³²⁾.

كما أنها تؤدي إلى حالة عدم الإتزان العقلي وأحلام وهلوس سمعية وبصرية وشمية أو جميعها⁽³³⁾، وقد يسبب ذلك ضرراً اجتماعياً وإقتصادياً وانحرافياً في السلوك الانساني، إذا ما استخدمت في الأعراض الطبية⁽³⁴⁾. وإنّ من الأعراض الجانبية الناتجة من جرّاء تناول هذا العقار وتغيير المرنّيات وتخلط الحواس وينتاب بعض المتعاطين شعوراً بأنّه انفصل عن جسده⁽³⁵⁾.

ثانياً: الموقف الشرعي من تناول المواد المخدرة .

عند البحث في القرآن الكريم والسنة النبوية نجد الكثير من التركيز على تحريم تناول المسكرات؛ لأنّ من مقاصد الدين الإسلامي حفظ النفس والعقل، وللحفاظ على النفس والعقل جعل الإسلام حدوداً لمن يذهب عقله بخمر أو مفتر، وبذلك دلالة على مكانة العقل الإنساني وحرص الشريعة الإسلامية عليه، ويقول الغزالي رحمه الله "إنّ جلب المنفعة ودفع الضرر من مقاصد الحق وصالح الخلق في تحصيل مقاصدهم والمحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم وعقولهم وأنفسهم وذرياتهم وأموالهم. فكل ما يحفظ هذه الأصول فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة"⁽³⁶⁾

وبذلك فإنّ الدين الإسلامي أكّد على حرمة هذه الظاهرة؛ لأنّ شيوعها بين أفراد المجتمع يؤثر على بناء المجتمع والأسرة والأفراد ممّا لها من آثار اجتماعية ونفسية وصحية واقتصادية سيئة، هناك أدلة عديدة تدلّ على تحريم المسكرات (الخمر) يعدها تأثير الجنون وتخمر العقل وتجعله خارج طبيعة وإدراكه، فقد روي عن الفاروق عمر بن الخطاب "رضي الله عنه وأرضاه" أنّه قال (الخمر ما خامر العقل)⁽³⁷⁾، وإنّ الذي يتناول هذه المسكرات أو المواد المخدرة قد يموت بسببها فيكون بذلك قاتلاً لنفسه والله قد حرم على الإنسان أن يقتل نفسه، وقد أثبت العلماء أنّ للمواد المخدرة تأثيراً ساماً قاتلاً، ودليل ذلك

قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)⁽³⁸⁾.

ولا خلاف بين جمهور الفقهاء حول حرمة تناول المواد المخدرة والمؤثرات العقلية والأدلة حول ذلك كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومن المسلم به عند أصحاب العقول الراجحة والأذواق السليمة أن تناول المواد المخدرة محرم؛ لأنه يدخل في زمرة الخبائث بضررها على البدن وخطرهما على الصحة والله سبحانه وتعالى قد أحلّ للإنسان الطيبات وحرم عليه الخبائث لضمان سلامة عقله وجسده وتفكيره، والظهور في المجتمع بالمظهر الجميل واللائق والمحبيب⁽³⁹⁾. ودليل ذلك قوله تعالى ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾⁽⁴⁰⁾، وقال تعالى: ﴿لَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾⁽⁴¹⁾، وقوله تعالى ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾⁽⁴²⁾.

لقد أوضح الله عز وجل الخبائث وأكد على الابتعاد عنها، فقد ساوى العلماء بين المسكر والمخدر لأن المواد المخدرة والمسكرات كلاهما يفسد العقل، وهي أشد ضرر على الجسم والعقل من الخمر بكثير، وبذلك فهي تأخذ حكم الخمر في العقوبة (الحد)⁽⁴³⁾. ودليل ذلك قوله تعالى في الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجُسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽⁴⁴⁾. ويقول الرسول ﷺ (إن الله إذا حرّم شيئاً حرم ثمنه)⁽⁴⁵⁾، وبذلك فلا يجوز المتاجرة بالمواد والعقاقير المخدرة، وهذه المتاجرة غير مشروعة والمال المكتسب منها حرام، وكذلك الذي يشتريها ويتعاطاها فذلك حرام لقول الرسول ﷺ (لا ضرر ولا ضرار)⁽⁴⁶⁾ وهناك الدليل من السنة أن الرسول ﷺ نهى عن كل مسكر ومفتر⁽⁴⁷⁾. فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ((نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر))⁽⁴⁸⁾ وهذا الحديث صريح في الدلالة على تحريم المواد المخدرة وما سواها، فهي إما أن تكون مسكرة أو مقتره أو تجمع بين الأمرين وبهذا فالنهى يقتضي التحريم.

وقد اجمع جميع المذاهب الإسلامية على حرمة الخمر وألحق به المواد المخدرة التي تؤثر على العقل، وبعضهم نص على التحريم فقط وبعضهم صرح على تحريمها بالإجماع، وهذه أقوالهم:

- 1- يقول ابن حجر العسقلاني في الفتح:- قال (كل ما يسكر حرام)⁽⁴⁹⁾.
- 2- قال صاحب تهذيب الفروق ((تقرر عندنا تحريم المسكر بالكتاب والسنة والإجماع فيجب أن يعطى المفتر حكمة بطريقة النهي عنهما مقترنين))⁽⁵⁰⁾.
- 3- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ((هذه الحشيشة الصلبة حرام سواء سكر منها أو لم يسكر، والسكر منها حرام باتفاق المسلمين))⁽⁵¹⁾.
- 4- وقال الصنعاني في سبل السلام ((أنه يحرم ما أسكر من أي شيء وإن لم يكن مشروباً كالحشيش))⁽⁵²⁾.

وقد أوجزت الشريعة الإسلامية في حماية الأفراد ووقايتهم من المواد المخدرة بالنقاط الآتية:-

- 1- تحريم المواد المخدرة تحريماً تاماً بالكتاب والسنة والإجماع.
- 2- تحريم الوسائل التي تؤدي إلى الحرام والوقوع فيه والوسائل التي تشجع عليه⁽⁵³⁾.
- 3- توعية الأفراد بالمخاطر والأذى التي تلحق بهم بسبب تعاطي هذه العقاقير.
- 4- إيقاع العقوبات الزاجرة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الواعظ الديني والخطب والمحاضرات الإرشادية⁽⁵⁴⁾.

وخلاصة القول بما أن الشريعة الإسلامية تحرّم تناول المشروبات الكحولية (الخمور) لما فيه من أضرار على الفرد والمجتمع ولحفظ المصالح، فإنها تحرم كلّ مادة التي من شأنها تحدث هذه الأضرار وإنّ المواد المخدرة تكون أضرارها أشد فهي تذهب بالعقل وتحدث نشوة وطرباً أو قلقاً وأرقاً وفقداناً للشهية ومشاكل قلبية وبصرية وجفاف في الفم، وإنّ جميع المواد المخدرة والخمور التي تحدث تلك الآثار حرام تعاطيها؛ لأنها تضر الأمة أفراداً وجماعات صحياً ومادياً وبشرياً وتعرض اقتصاد البلد إلى الانهيار فضلاً عن انهيار أفرادها إلى الهلاك والدمار.

أما الحكم الشرعي في جواز استخدام المواد المخدرة في التطبيب.

فقد ثبت أن الأطباء العرب المسلمين استعملوا بعض النباتات التي تحتوي على مواد مخدرة في الطب ولا سيما البنج (الشكيران) لإجراء العمليات الجراحية، وتستعمل في هذا الوقت مثل هذه المواد في المجال الطبي على نطاق واسع، إذ يستخرج منها أدوية للكآبة والمغص ومسكن للألم ومهدئات

وغيرها⁽⁵⁵⁾.

وهناك اتفاق بين جمهور الفقهاء على جواز استعمال الدواء المزيل للعقل من المواد المخدرة دون المواد المسكرة السائلة في الأصل. للحاجة والضرورة العلاجية والطبية. كاستعمال البنج في العمليات الجراحية والادوية المسكنة للألام والمهدئة للأعصاب. وأكد جمهور الفقهاء على جوازها لأغراض العلاج فقط لما ثبت ضررها في المجالات الاجتماعية والصحية والدينية والاقتصادية والأمنية والسياسية⁽⁵⁶⁾.

المبحث الثاني : العوامل المشجعة على تناول المواد المخدرة .

تختلف العوامل المشجعة من مجتمع لآخر، وهناك العديد من العوامل المتداخلة في إحداث السلوك ، ولكل عامل درجة تأثير أكبر من غيره لذلك فإنَّ المسكن والمسجد هي من المؤسسات التي لها الارتباط الوثيق بحياة الفرد. وإنَّ المجتمع المحلي والأصدقاء والفقر والبطالة وأوقات الفراغ وضعف الالتزام الديني والاحتلال كلها عوامل لها دور كبير في انتشار هذه الظاهرة.

أولاً : العوامل المؤدية الى تناول المواد المخدرة .

1_ التربية الاسرية .

وهي من أهم النظم المؤثرة، إذ يكتسب الفرد من خلالها الأدوار الاجتماعية، ولاسيما ما تقوم بغرسه في بداية النشأة من قيم ومثل وأنماط سلوك تسهم في تكوين الذات الاجتماعية ، وتعدُّ الأسرة من أهم المؤسسات التي ينتمي إليها الفرد وأكثر صلة به⁽⁵⁷⁾. فالأسرة تمثل النواة الأولى التي ينشأ فيها الأفراد وكونها البيئة الحاضنة لتلقيهم وتنشئتهم وفيها تتكون مبادئ العلاقات الاجتماعية والأخلاق والأطباع وفيها تنشأ أسس العلاقات بين الأفراد فهي الوسط الاجتماعي الأكثر أهمية في عملية التنشئة الاجتماعية والعملية التربوية بعدها المصدر الأساس لكل سلوك يقوم به الأبناء، وتكون المتهم الأول في حال خروج أحد ابنائها عن القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع. وبما أنَّ الأسرة هي من الجماعات التي ينتمي إليها الفرد وأشدّها قوة وصلابة فهي "المجال الأول الذي تتم فيه عملية التنشئة الاجتماعية للفرد والتي يتلقى فيها الفرد طريقة إدراك الحياة وأيضاً كيفية التوجيه والتوافق والتفاعل مع المجتمع والآخرين"، وأنَّ بُنية الأسرة ووظيفتها تحدد إلى حدٍ كبير طبيعته المجتمع وبنيتها⁽⁵⁸⁾. وإذا تتبعنا عملية التربية الاسرية فنجد أنَّها تلك العملية التربوية التي يتم من خلالها عملية تلقين الفرد وتعليمه الأنماط المختلفة من السلوك والتفكير والشعور التي ترتضيها البيئة والحضارة التي يعيش فيها أثناء مرحلة نموه⁽⁵⁹⁾.

إنَّ الدين الاسلامي ينمي دور الاسرة وينظم العلاقة بين الزوجين ودليل ذلك قوله تعالى:- ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾⁽⁶⁰⁾. وبذلك حتَّى الإسلام على بناء الأسرة ودعاهم إلى أن يعيشوا خلالها فهي الصورة المثلى للحياة المطمئنة التي تلبي رغبات الإنسان وتفي بحاجات وجوده.

فالأسرة هي النواة التي يتكون منها المجتمع وإذا فسدت فسد المجتمع كله أمّا إذا صلحت صلح المجتمع كله، وهي الحضان الذي ينشأ ويتربى في كنفه الأبناء الذي ستؤول إليهم المسؤولية الاجتماعية والسياسية والاسرية، فالأسرة هي صانعة الأجيال التي تتولى تربية الفرد منذ نعومة أظفاره بالحنان والعاطفة والرعاية والتوجيه والتربية⁽⁶¹⁾. وقد أكدَّ جان جاك روسو في كتابه الخالد (أميل) أنَّ كلَّ شيء في يد الطبيعة حسن وكل شيء يلحقه الدمار إذا مسته يد الإنسان ونحن نستمد تربيتنا من هذه المصادر الثلاثة:- الإنسان، الطبيعة، الأشياء والانسجام لا يأتي إلا إذا أخضعنا تربية الإنسان والأشياء للطبيعة. وأكد أيضاً إلى أنَّ هدف التنشئة هي تنمية الوجدان وتقويم الأخلاق وتنمية قوى ومعرفة الفرد⁽⁶²⁾.

2_ مراكز التعليم .

من المعروف أنَّ المؤسسات الثقافية تقوم بعمليتين أساسيتين هما التربية والتعليم ، إذ لم يعد الدور الذي تقوم به هذه المراكز يقتصر فقط على تلقي الفرد للعلوم النظرية المختلفة، بل تعليم الفرد المثل العليا والأخلاق التي تدفعه إلى الاندماج والتكيف والتفاعل واكتساب ثقافة المجتمع، فمكان العلم يلعب دوراً بالغ الشأن والأهمية في مساعدة أن يتعلم القيم والأخلاق الإنسانية وأن يتعلم كيف يتقبل الواجبات من خلال معاملته مع الجماعة⁽⁶³⁾. وهناك من الدراسات تشير إلى أنَّ تناول المواد المخدرة يزداد كلما تدنى مستوى التعليم وينخفض كلما ارتفع مستوى التعليم⁽⁶⁴⁾. ولقد ركَّز العالم الفيلسوف أبو حامد الغزالي على أبرز

الصفات الأخلاقية التي ينبغي أن يتسم بها الفرد ويجب التركيز عليها في عملية التعليم ، وهي كما في النقاط التالية:-

- _ التركيز على صفة الاعتدال في أخلاقية الفرد، فيجب أن يتعلم الصدق في القول واحترام الآخرين والابتعاد عن الغش وجلب الأذى لهم.
 - _ ضرورة نيل الفرد قسط من التعليم الديني والدنيوي، الذي يحسن به أحواله العامة والخاصة، وحث الفرد على احترام الكبير والعطف على الصغير وأداء العبادات المفروضة.
 - _ تزويد الفرد بفضائل الطاعة والشجاعة وعدم الخوف والتواضع والابتعاد عن الغرور.
 - _ تعويد الفرد على النشاط وعدم الكسل والاعتماد على الآخرين وأن يكون محباً للكلام الحسن مبتعداً عن الموبقات والمنكرات والفواحش⁽⁶⁵⁾.
 - إن مراكز التعليم هي تلك المؤسسة التي تنوب عن المجتمع وتنتج من فلسفة وأهدافه فالهدف الأساس للمؤسسة الثقافية في المجتمع هو تهذيب الإنسان وجعله مخلوقاً إنسانياً يعيش ضمن إطار اجتماعي، فهي الوسيلة والواسطة لتحقيق ذلك الهدف الذي أنشأت من أجله ولتحقيق الوظائف التالية:
 - _ نقل التراث الثقافي والاجتماعي للفرد بما يتناسب مع عمره، وتنمية شخصيته من جميع الجوانب الجسدية، والفكرية والعقلية والاجتماعية والنفسية والعقائدية.
 - _ توفير بيئة اجتماعية أكثر توازناً من البيئة الخارجية تعمل على ادماج الفرد أو الحدث بداخلها بما يؤثر في تنشئة وتكوين شخصيتهم اجتماعياً ونفسياً بما يتماشى مع البناء الاجتماعي.
 - _ المحافظة على التراث الثقافي ونقله من جيل إلى آخر لحفظه واستمراره وبقائه، وإضافة كل ما هو جديد إليه بعد تطهيره من الشوائب والعيوب التي علفت به⁽⁶⁶⁾.
- 3_ ضعف الجانب الديني .**

إن التوجه الديني يعد صمام الأمان الذي يقي الفرد والأسرة والمجتمع من المخاطر والمهالك وإذا خلت الحياة من الإيمان فقد خلت من كل معاني الفضيلة والخير والصلاح والإنسانية، واحلت محلها كل دواعي الشر والفساد والشقاء، فالإنسان بلا إيمان قلق مهزوم حائر لا يعرف قيمة نفسية وسر وجوده، فالإيمان هو المصدر الوحيد للطاقة الإنسانية وهو الدافع العظيم لنمو الفرد نحو الرقي⁽⁶⁷⁾. وقد أشار علماء وباحثون على أن ضعف التوجه الديني من شأنه أن يجعل الفرد فريسة للأزمات النفسية والانحرافات السلوكية. وأن تزعزع وضعف هذا الوزع عند الإنسان، له تأثير كبير يدفع الفرد نحو المحرمات ومنها تعاطي المواد والعقاقير المخدرة؛ لأن الإنسان المسلم يميز بين الصح من الخطأ والحلال والحرام، وقد أحل الله الحلال لفائدة الفرد والأسرة والمجتمع، وحرم الحرام لخطورته على الفرد والمجتمع، إذ كلما كان الوزع الديني عند المسلم قوياً فإن خشية الله تزداد، لذلك تراه حريصاً على اتباع الحلال واجتناب الحرام⁽⁶⁸⁾.

إذ أكد الله ﷻ على أن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر في قوله تعالى ﴿ ائْتِلْ مَا أُوجِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾⁽⁶⁹⁾، والوازع الديني له علاقة مرتبطة بجميع العوامل الاجتماعية المؤثرة على سلوكيات فدرجة تدين الأسرة والافراد كان له أثر إيجابي على حياة الفرد الاجتماعية إذ كان مستوى التدين عالياً والعكس من ذلك إذ كان مستوى التدين ضعيفاً فيكون تأثيره سلبياً على حياة أفراد المجتمع، وعلى ذلك فإن قوة أو ضعف الوازع الديني عند الفرد له الأثر الكبير في ضبط سلوكه، ووقايته من الانحراف والجريمة⁽⁷⁰⁾.

وإن للمساجد تأثيراً فعالاً في المجال التربوي لما لها من قداسة في نفوس المؤمنين؛ لأنها تحت على الفضائل الاجتماعية والقيم السامية والأخلاق الحميدة، والمساجد تعمل على تنمية الجانب الديني عند الأفراد وتدعوهم إلى ترجمة التعاليم والمبادئ الإسلامية إلى سلوك واقعي وعملي، كما تقوم المساجد بدعم روح التعاون بين المؤمنين ممّا يؤدي إلى ترسيخ ودعم القيم الاجتماعية وتوحيد السلوك الاجتماعي ونبذ كل سلوك وخلق منحرف⁽⁷¹⁾.

4_ المجتمع المحلي .

يعدُّ المجتمع من أحد العوامل المهمة والفاعلة في تكوين سلوك الفرد الإنساني، أنه لا يصبح كذلك إلا من خلال اندماجه في ذلك المجتمع، فمن خلاله تنمو قدراته الاجتماعية فالمجتمع الخارجي هو الذي يشخص سلوك الأفراد في المواقف المختلفة التي يمر بها الأفراد في أثناء عملية التفاعل الاجتماعي، والفرد يتأثر بالمحيط الاجتماعي والثقافي لذلك المجتمع الذي يعيش فيه وما يتضمنه من نظم وتقاليد وعادات اجتماعية وسلوك، والانسان يكتسب نظرته إلى الأشياء وتقديره لها من خلال الآخرين عن طريق تعامله معهم⁽⁷²⁾.

إذ أكدت (اوكت كونت) أنَّ مجموعة العادات والتقاليد الاجتماعية للمجتمع تشكل القيم الثقافية والاجتماعية للأفراد، وان التفاعل الاجتماعي بين الأفراد هو الذي يشكل نمط حياة المجتمع، (والمجتمع: هو عبارة عن مجموعة من الأفراد الذين يعيشون معاً بتعاون وتضامن ويرتبطون بتراث ثقافي محدد، كما أنهم يكونون مجموعة المؤسسات التي تؤدي لهم الخدمات اللازمة في حاضرتهم، وتضمن لهم مستقبلاً مشرفاً في شيخوختهم وتنظم العلاقات فيما بينهم)⁽⁷³⁾.

ولكل مجتمع أنظمة تمارس عملية ضبط سلوك الأفراد المتمثلة بجملة من القيم والمعايير والأدوات والتدابير الاجتماعية الموروثة والمكتسبة التي تضبط تصرفات الأفراد ويحترمها الجميع من أجل ضبط الحياة وتنظيم السلوكيات الثقافية والاجتماعية والتربوية والأخلاقية بما يحافظ على تماسك المجتمع وقوته ويحد من انتشار التفسخ الاجتماعي والأخلاقي والانحرافات السلوكية⁽⁷⁴⁾. وان الضبط الاجتماعي الذي أشار اليه عالم الاجتماع جورج لندبرج: "هو عبارة عامة تستخدم للإشارة إلى السلوك الاجتماعي الذي يقود الأفراد أو الجماعات نحو الامتثال للمعايير المقررة أو المرغوبة". وتوجد ثلاثة أنواع من وسائل الضبط الاجتماعي وهي:-

أ- وسائل الضبط الرسمية:

التمثلة بقوة الحكومة والسلطة بمؤسساتها الرسمية (الجيش والشرطة والحسبة والسجون...)

ب- وسائل الضبط غير الرسمية:

التمثلة بالقيم الأخلاقية والدينية والأعراف والتقاليد والمعتقدات التي هي عبارة عن قوانين اجتماعية تقليدية اختارها المجتمع طوعاً لضبط وتهذيب سلوك الأفراد

ت- الضمير:

الذي ينشأ عند أبناء المجتمع كنتيجة للتنشئة الاجتماعية منذ الولادة حتى يكون لدى الفرد ضمير داخلي لصدده ارتكاب المحرمات والانحرافات وأي خلل يصيب إحدى هذه الوسائل الضابطة لسلوك الافرد ليكونوا مؤهلين للانحراف السلوكي والتوجيه نحو تناول المواد المخدرة أو الجرائم الأخرى⁽⁷⁵⁾.

5_ الأصدقاء والاقربان .

أنَّ من أهم العوامل الفاعلة في هذا الصدد اذا كان هؤلاء الأصدقاء والاقربان يتعاطون المواد المخدرة هذا من جانب ، ومن جانب آخر كونهم يشجعون أفراد المجتمع الذي لم يتناولوا بعد إلى ان يقدموا عليها ويجربه⁽⁷⁶⁾. إذ تعدُّ جماعة الأصدقاء والاقربان من أكثر الجماعات تأثيراً في تكوين الأنماط السلوكية الأساسية عند الفرد والتي لها دور في تشكيل شخصيته، كما قال أحد الحكماء فيما يخص تأثير جماعة الأصدقاء على المرء (أنبئي من تصاحب، انبئك من انت)⁽⁷⁷⁾. فجماعة الأصدقاء السيئين يشكلون البيئة الاجتماعية التي لها تأثير على الفرد وشخصيته من خلال:-

__ الانخراط في جماعات يجمعها سلوك مشترك؛ لرفض المجتمع للفرد المتعاطي.

__ مجارة الأصدقاء في سلوكياتهم.

__ تعلم السلوكيات المنحرفة. (التقليد والمحاكاة).

— عدم القدرة على الانسحاب من جماعة الأصدقاء رغم سلوكياتهم السلبية⁽⁷⁸⁾.
وقد أكد الدين الإسلامي على أهمية الرفقة والاخلاء (الأصدقاء) وأثرها في حياة الفرد في إكتساب الأفكار والقيم والسلوكيات. فعن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (الرجل على دين خليله، فلينظر احدكم من يخالل) رواه الترمذي⁽⁷⁹⁾. والخليل هو الرفيق والصديق والقرين فإذا كان أثر الصديق يمتد إلى الدين فمن غير شك يكون له أثر في سلوكه وتوجهاته. ولا غرابة ان يكون لجماعة الأصدقاء كل ذلك الأثر، فالفرد يتأثر بجماعة الأصدقاء ويكون لهم الولاء المطلق والقبول في إطار قواعد اجتماعية جديدة لا سبيل لمخالفتها ، وجماعة الرفاق (الأصدقاء) يختلف تأثيرها على الفرد في اكتساب السلوك المنحرف⁽⁸⁰⁾.

وبذلك تعد جماعة الأصدقاء والاقربان من أكثر الجماعات تأثيراً في تكوين أنماط السلوك لدى الأفراد والتي من خلالها تتكون شخصية الأفراد ومن هذه الجماعات ما تكون منسقة مع السياق العام للمجتمع ومنها ما يكون منحرفة عنه وقد تؤثر هذه الجماعات في نفسية الفرد وتترك أثراً عليه وعلى الأسرة والمجتمع⁽⁸¹⁾.

6_ البطالة والفقر .

تعد البطالة من أخطر الأمراض الاجتماعية التي يواجهها المجتمع ، لما يترتب على هذه الظاهرة من آثار خطيرة قد تؤدي إلى تفكك المجتمع وإنقسامه، وان البطالة لها آثار سيئة على الصحة ونفسية الفرد، إذ ان انتشار البطالة بين صفوف الفئات القادرة على الإنتاج يجعل الانسان العاطل عن العمل يشعر بالفشل، وبعدم قيمته وأهميته الاجتماعية وأنه أقل قيمة من أقرانه الذين يعملون . وتولد البطالة عند الفرد الشعور بالنقص وتجعل البطالة من الفرد ان يتجه نحو الجريمة والسلوك المنحرف؛ لأن البطالة تؤدي إلى العزلة وفقدان الأهمية الاجتماعية فيسيطر على العاطل الدافع الذي يدفعه إلى التعاطي للمواد المخدرة أو التوجه نحو الرذيلة والسرقة كونه سهل التعرض للتيارات الانحرافية⁽⁸²⁾. والفقر كما أشار له المنظر الألماني القديم اجورج زمل، على أنه (تحديد الناس لمستوى عيش معين يعدون ظروفهم تشكل حالة الفقر)⁽⁸³⁾.

إن تدهور الأوضاع الاقتصادية يؤدي إلى إيجاد بيئة سيئة تساعد على تزايد السلوك المنحرف والجريمة، وتكون هناك علاقة بين السلوك المنحرف (تناول المواد المخدرة) وبين المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتمثلة بالبطالة والفقر. إذ يعد الفقر من الأسباب الرئيسية المؤدية إلى السلوك المضاد للمجتمع، ولقد أكد العديد من العلماء إلى أن الفقر يعد مسؤولاً عن السلوك المنحرف وجنوح الأفراد، أما في مجتمعاتنا العربية الإسلامية يكون الفرد الفقير أكثر تردد عند التفكير في ممارسة السلوك المنحرف ويبدل جهود كبيرة في كسب الرزق الحلال ويحث الفقراء أبناءهم على الكسب الحلال المشروع، لكن قد تكون الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية القاسية سبباً وحافزاً لدفع هؤلاء الفقراء إلى تناول المواد المخدرة وإلى الانحرافات السلوكية الأخرى⁽⁸⁴⁾.

7_ أوقات عدم الانشغال (الفراغ).

ان الكثير من أبناء المجتمع تتوفر لديهم أوقات فراغ لفترات زمنية طويلة ، فيحاول بعض من هؤلاء المترفين تناول المواد المخدرة او المسكرات باعتبارها من مصادر السعادة والنشوة، ولنسيان الهموم والمشاكل والعمل والترويح عن النفس، مما يترتب على ذلك من تداعيات سيئة على الفرد والاسرة والمجتمع بصورة عامة.⁽⁸⁵⁾

وقد تبين أن أوقات عدم الانشغال يدفع الإنسان إلى العديد من المشكلات المعقدة ذات الوجوه المتعددة، وعلى سبيل المثال مشكلة الملل والضجر بسبب وقت الفراغ، أي بقاء الإنسان لساعات عدة من يومه دون عمل يسبب له ذلك. وهذا مما يسبب أيضاً العديد من المشاكل والانحرافات السلوكية على صعيد الفرد والمجتمع، إذ يحاول الإنسان لسد هذا الوقت ويسلك السلوك المنحرف وتتجه نحو تناول المواد المهدئة ، أو الانضمام إلى الفئات الخارقة لقواعد المجتمع واعرافه وتقاليده⁽⁸⁶⁾، إن كل فرد في

المجتمع يكون لديه وقت فراغ يمارس فيه بعض أنواع النشاطات الحرة المختلفة، وتكون أهمية هذا الوقت مهمة لكل انسان في المراحل العمرية الأولى. إذ يكون لديه وقت طويل ولديه نشاط يجب التفرغ اليه فإذا فرغت تلك القوة والنشاط في أوقات الفراغ فيما هو مفيد للجسم والعقل والفكر كل بحسب ميوله ورغباته، فإذا فرغت تلك القوة والنشاط بما هو ضارّ وبما هو سلبي يكون له الأثر السيء على سلوك الأفراد، إذ يكون من الأسباب الرئيسة للانحراف والسلوك المنحرف⁽⁸⁷⁾.

وفي الواقع أنّ الفراغ يمكن أن يكون سلاحاً ذو حدين، فبقدر ما يحسن الإنسان استغلال هذه الأوقات بشكل صحيح وتكون النتائج طيبة وفعالة تسهم في بناء المجتمع والنهوض به، وبقدر ما يكون لوقت الفراغ له آثاره السلبية والسيئة على الفرد والمجتمع، وكما أشرنا إلى العديد من العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى تعاطي المواد المخدرة مثل الأسرة والأصدقاء السيئين والحي السكاني ... وغيرها، تشير هنا إلى أن وقت الفراغ يعد أحد العوامل المؤدية إلى توجه الفرد إلى تناول المواد المخدرة⁽⁸⁸⁾.

8_ الاحتلال والحرب

الإحتلال هو الحالة التي تسيطر فيها قوات عسكرية على أراضي دولة أخرى بعدما تتعرض القوات العسكرية لتلك الدولة للإنكسار والانهزام في الحرب ودخول القوات العسكرية المنتصرة في الحرب لبلد ما هو احتلال لذلك البلد وانكسار لإرادة شعبه وقيادته وقواته العسكرية، والإحتلال هو نتيجة يتحتم وقوعها بعد الإنكسار في الحرب، إذ إنّ البلد الذي يخسر الحرب لسبب أو آخر البلد هو الذي يفرض عليه الاحتلال⁽⁸⁹⁾. والاحتلال هو من العوامل المؤدية إلى تناول المواد المخدرة كون ذلك البلد تكون فيه الحدود منفلة ولاوجود لسلطة الدولة وانعدام الامن وتعطيل المؤسسات الرقابية ، ممّا دفع ذلك النوازع الشريرة لدى أفراد المجتمع أن تأخذ فعلها وكان من المفترض أن يكون للمؤسسات الأخرى كالدين والاسرة مراكز التعليم وغيرها أدواراً تتضمن الردع والعقاب لكل من يسلك سلوكاً منحرفاً أو ينتهك المعايير والقوانين الرسمية للمجتمع⁽⁹⁰⁾.

ثانيا : العوامل الدافعة إلى تناول المواد المخدرة :

1- سهولة الحصول على المادة المخدرة:-

إنّ وجود المواد والعقاقير المخدرة مؤثر قويّ على تناولها . فلو لا تواجده وانتشاره الكبير لما سجّلت أعلى نسبة تدل على تعاطيه وإدمانه⁽⁹¹⁾. وكلما وجدت وانتشرت المادة المخدرة كلما زادت نسبة التناول لها والإدمان عليها⁽⁹²⁾.

2- مفعول المادة المخدرة :-

إنّ تناول المادة المخدرة ودخولها إلى الجسم سيحدث اعتماداً جسيماً ونفسياً، حيث تستقبل الخلايا العصبية هذه المواد عن طريق مستقبلات العقار فإذا حصل تطابق بين جزيئات العقار مع مستقبلاتها في الخلية العصبية يكون العقار فعالاً، أمّا اذا لم يتطابق فيكون عكس ذلك⁽⁹³⁾.

3- نظرة المجتمع إلى المادة المخدرة:-

إنّ توافر المواد المخدرة والتساهل في استعمالها يكون نابعاً من نظرة المجتمع لها، ففي الدول الأوروبية يكون الخمر مباحاً شربه والإتجار به ، وهو جزء من ثقافة هذه المجتمعات على العكس من المجتمعات الإسلامية التي يحرم الدين الإسلامي شرب الخمر وبيعه وعصره وحمله، وكذلك بالنسبة للمواد المخدرة إذ يستهجن ويوصم اجتماعياً من يتناول هذه المواد⁽⁹⁴⁾.

الخاتمة وأهم الإستنتاجات والتوصيات .

لقد توضح لنا من خلال الدراسة بعض الإستنتاجات منها : ان خطر المواد المخدرة اتسع ليشمل العديد من شرائح المجتمع ، ولم يتوقف خطر هذه الظاهرة على الافراد بل تعداه الى المجتمع والوطن ، اذ انه لا يخفى على الجميع مدى الارتباط الوثيق بين تناول المخدرات والانحرافات السلوكية التي تقود الى الجريمة ، وهذا مما يجعلنا امام مشكلة كبيرة يخشى ان تتجاوزها الظروف فلا تعود هناك مقدرة على تلافي الاخطار المحدقة او تخطيها . وبعد اكمال الدراسة بجانبها النظري تمكن الباحث من وضع

مجموعة من التوصيات التي يأمل أن يأخذ بها على مستوى الدولة و المجتمع في معالجة افة تناول المواد المخدرة وهي على النحو التالي:-

- 1- العمل على تفعيل القوانين الصارمة التي تحد من حركة المواد المخدرة (ترويج ، تجارة ، وتعاطي) وفرض عقوبات مشددة على من يمهّد لذلك وتنفيذ اشد العقوبات بحق المروجين والتجار ودعم الاجهزة الامنية والمؤسسات الحكومية التي تقوم بهذا الواجب.
- 2- التنشئة المتكاملة للأبناء (أسرية ودينية ونفسية وثقافية واقتصادية) قائمة على بناء متوازن مدعوم بالوعي الثقافي والاجتماعي والديني؛ لكي يكون الأبناء قادرين على مواجهة هذه الظاهرة التي تهدد الكيان الأسري وزيادة وعيهم ومتابعتهم ومساعدتهم حتى في اختيار الأصدقاء وعدم اهمالهم.
- 3- تنمية الدافع الديني لدى الأبناء وتشجيعهم على الصلاة وارتياح المساجد والتحلي بالأخلاق الحميدة والقيم النبيلة السامية، وتعزيز قيم المواطنة لديهم.
- 4- جعل العمل جماعي ومشارك بين المتخصصين والباحثين في علم التاريخ والاجتماع وعلم النفس والطب والشرعية والقانون ليتم إثراء هذا المجال بمزيد من التدابير الوقائية كونه ما زال بحاجة إلى المزيد.
- 5- تفعيل دور المساجد والمراكز والثقافية والمننديات الأدبية والمؤسسات العلمية التي تحد من هذه الظاهرة الخطيرة .
- 6- فتح مجالات يتم من خلالها الحوار وتوفير فرص عمل لهم بشكل دائم ليتم القضاء على البطالة وللحفاظ عليهم من اعتناق أفكار التطرف أو اللجوء إلى تناول المواد المخدرة أو الجريمة.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم .

ثانياً: المصادر الأولية :

_ ابن أدريس، أبو العباس احمد ، الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، (دار الكتب العلمية، بيروت ، 1971م).

_ الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الحديث الصحيحة، المكتب الإسلامي، (بيروت ، 1981 م).

_ البخاري ، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل الجعفي ، صحيح البخاري، كتاب الاشربة باب ما جاء في الخمر حديث رقم 5588 .

_ ابن البيطار ، ضياء الدين عبدالله بن احمد الاندلسي ، الجامع لمفردات الأدوية والأغذية ، (مطبعة المثنى ، بغداد) .

_ ابن حجر ، شهاب الدين ابو الفضل أحمد بن علي بن محمد الحافظ العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري ، (مطبعة الاميرية، القاهرة، 1989) .

_ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1415 هـ) .

_ ابن خلدون ، عبدالرحمن بن محمد الحضرمي المغربي ، مقدمة ابن خلدون، (دار الفكر، 1999 م) .

_ الرازي ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي ، مختار الصحاح ، المحقق: يوسف الشيخ محمد (المكتبة العصرية ، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، 1999 م) .

_ السيوطي ، جلال الدين بن عبدالرحمن بن ابي بكر ، الاشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م) .

_ الصنعاني ، محمد بن اسماعيل ، سبل السلام الموصلة الى تحقيق المرام، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1917).

_ الغزالي ، الامام ابو حامد محمد بن محمد ، المستصفى من علم الأصول، (دار صادر، بيروت، 1998م) .

_ الامام مالك ، بن أنس ، موطأ الإمام مالك، (طبعة المكتب الإسلامي، بيروت ، لبنان، 1983م).

_ المقرئزي ، احمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني العبيدي تقي الدين ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، (دار الكتب العلمية، بيروت 1418 هـ).

_ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي ، لسان العرب ، (دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ، 1994م) .

ثالثاً: المراجع الحديثة .

_ البريشن ، عبد العزيز بن عبدالله ، الخدمة الاجتماعية في مجال إدمان المخدرات (الرياض، ط١، ٢٠٠٢م) .

_ الجابري ، ايمان محمد ، القواعد المنظمة للتعامل بالمخدرات في دولة الامارات، (دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011 م) .

_ الحسن ، احسان محمد، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي (دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٢ م).

_ الحسن ، احسان محمد ، علم اجتماع العنف والإرهاب، (دار الواصل للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨م) .

_ الحسن ، احسان محمد ، علم الاجتماع التربوي، (دار وائل للنشر، ٢٠٠٥م).

_ حه ربان ، احمد علي ، المخدرات بين الطب والفقه، (دار الاعتصام- القاهرة، ١٩٨٤م) .

_ الدليمي ، إبراهيم مصعب ، المخدرات والامن القومي، (مركز الامارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية، الامارات، ٢٠٠٣م).

_ الزعبي ، أحمد محمد ، المشكلات النفسية والسلوكية عند المراهقين الشباب - أسبابها وأسباب مواجهتها ، (دار الفكر للطباعة والنشر، 2008م) .

- السوسي ، القس احمد ، المخدرات سموم وهموم، (الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م).
- سويطات ، مصطفى الاسمر ، الموقف الشرعي من المخدرات، (دار الشرق للنشر والتوزيع، فلسطين، ٢٠١٦م).
- سويف ، مصطفى ، المخدرات والمجتمع (نظرة تكاملية)، سلسلة عالم المعرفة، (الكويت، ١٩٩٦م).
- الشريف ، عبد الاله بن محمد ، العوامل المؤثرة في حدوث تعاطي المخدرات، (مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض، ٢٠١٥م).
- شعبان ، صباح كرم ، جرائم المخدرات (دراسة مقارنة)، (بغداد، ١٩٨٤م).
- الطيار ، عبدالله بن محمد بن أحمد ، المخدرات في الفقه الإسلامي، (مدينة الزلفي، ١٤١١هـ).
- عبد اللطيف ، رشاد احمد ، الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات، (المركز للدراسات الامنية والتدريب، الرياض، ١٩٩٩م).
- عبد المنعم ، عفاف محمد ، الادمان ، دراسة نفسية لاسبابه ونتائجه. (دار المعرفة الجامعية، مصر ٢٠٠١م).
- عبد الهادي ، نبيل ، مقدمة في علم الاجتماع التربوي، (دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة العربية، ٢٠٠٩م).
- عطيات ، عبد الرحمن شعبان ، المخدرات والعقاقير الخطرة ومسؤولية مكافحة، (اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٠م).
- عمر ، معن خليل ، علم المشكلات الاجتماعية، (دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٥م).
- العمري ، صالح بن محمد آل رفيع ، العودة إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية، (أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٢م).
- عيد ، محمد فتحي ، جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن، (المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الجزء الأول، الرياض، 1986م).
- الغريب ، عبد العزيز بن علي ، ظاهرة العودة للإدمان في المجتمع العربي، (مطبعة الملك فهد الوطنية-الرياض، ٢٠٠٦م).
- الكرمي ، زهير ، العلم ومشكلات الانسان المعاصر، (عالم المعرفة، الكويت، ٢٠٠٠م).
- محمد واخرون ، محمد علي ، الشباب العربي والتغير الاجتماعي، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٨٥م).
- الكيلاني وآخرون ، ابراهيم زيد ، مكافحة المخدرات. أبحاث الندوة العلمية العربية الأوروبية للمخدرات، (المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٥م).
- محمد ، مازن بشير ، مبادئ علم الاجرام، (بغداد، دار الكتب والوثائق، ٢٠١٣م).
- المختار ، محمد إبراهيم ، مراحل البحث الاجتماعي وخطواته الاجرائية، (دار الفكر العربي، ٢٠٠٧م).
- المدمرداش ، عادل ، الادمان مظاهره وعلاجه، (عالم المعرفة ، الكويت، ١٩٨٢م).
- المشرف ، عبد الاله بن عبد الله ، رياض بن علي الجوادي، المخدرات والمؤثرات العقلية، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ، ٢٠١١م).
- ال معجون ، خلود سامي ، مكافحة المخدرات في النظام الإسلامي، (المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، ١٩٩١م).
- المغربي ، سعد ، ظاهرة تعاطي الحشيش، دراسة نفسية اجتماعية، (دار الرتب الجامعية، لبنان، ط٢، ١٩٨٤م).
- الناشف ، هدى محمود ، الأسرة وتربيته الطفل، (دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن ، ٢٠٠٧م).
- ناصر ، إبراهيم عبد الله ، علم الاجتماع التربوي (دار الوائل للنشر والتوزيع ،الأردن، ٢٠١١م).
- النجمي ، محمد بن يحيى ، المخدرات وأحكامها في الشريعة، (مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٤م).
- الهيتي ، رباح مجيد ، انهيار سلطة الدولة في العراق، دراسة في علم الاجتماع السياسي، (دار العرب

للنشر، دمشق، ٢٠١٠م).

رابعاً: الرسائل والاطاريح

__ الجبوري ، عبد الرزاق عبد الله سعيد ، تعاطي المخدرات لدى الأحداث الأسباب والمعالجات، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، ٢٠٠٧م).

__ الربدي ، محمد ابراهيم ، العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي، رسالة ماجستير، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية- الرياض، ٢٠٠٣م).

__ عبد المولى ، عبد المطلب عثمان ، اجتماعيات التربية رؤية إسلامية (أطروحة دكتوراه)، (جامعة ام درمان الإسلامية، معهد البحوث ودراسات العالم الإسلامي، ٢٠٠٧م).

__ العزاوي ، افراح جاسم محمد ، تعاطي الحبوب المخدرة وعقاقير الهلوسة عواملها وآثارها، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، ٢٠٠١م).

__ فتيحة ، سليمان ، الادمان على المخدرات واثرة على الوسط الأسري، رسالة ماجستير، (جامعة وهران ، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم النفس، الجزائر، ٢٠١٢م).

__ فريدة ، قمازة ، عوامل الخطر والوقاية من تعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة منتوري ، قسنطينية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم النفس، ٢٠٠٩م).

__ فوزي ، جيمائي ، السياسة الجنائية لمكافحة المخدرات في الجزائر، رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2012-2013م).

__ قدور ، نوبيات ، اتجاهات الشباب البطال نحو تعاطي المخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الآداب والعلوم الانسانية قسم علم النفس، ٢٠٠٦م).

__ المطيري ، عبد المحسن بن عمار ، العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض، رسالة ماجستير، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض ٢٠٠٦م).

__ مكي ، خليفة ، التأخر الدراسي لدى المراهق المتمرس المتعاطي للمخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم النفس، ٢٠١٧م).

__ نجاح ، عمار بهليل ، البطالة لدى خريجي الجامعة: أسبابها وآثارها الاجتماعية والاقتصادية، رسالة ماجستير، (جامعة ٨ ماي ٩٥ القالمة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، الجزائر، ٢٠١٩م).

خامساً : البحوث والمجلات والتقارير الدولية

__ إسماعيل ، نبيل نعمان ، سيسيولوجيا الانحراف، بحث ميداني في مدينة بغداد، (دار ومكتبة البصائر، بيروت، ٢٠١١م).

__ الحسني ، عزيز احمد صالح ، انحراف السلوك واثره على امن المجتمع في اليمن، (مجلة جامعة النصر، العدد الخامس، المجلد الثاني، يناير، ٢٠١٥م).

__ عبد المنعم ، جمال جمعة ، مدخل إلى التربية، محاضرات في جامعة النجران، ليبيا.

__ عثمان الحاج ، عثمان النور ، المخدرات رؤية تأصيلية وشرعية، (مجلة الشريعة والقانون، العدد ٢٨، أغسطس ٢٠١٦م).

__ موسى وآخرون ، نعيم هدهود ، تعاطي المخدرات الأسباب والآثار والعلاج من منظور إسلامي، (المؤتمر العلمي الدولي السنوي السادس لكلية الشريعة ، جامعة النجاح الوطنية، نابلس ، فلسطين ٢٠١٦م).

__ هيئة الامم المتحدة، الأمم المتحدة ومراقبة إساءة استعمال المخدرات، (ترجمة المركز العربي للعلوم الأمنية والتدريب، ٢٠٠١م).

سادساً :المراجع الأجنبية والالكترونية

- op .Cit، drugs and behavior،Fred Leavitt

__ مجموع الفتاوى لابن تيمية، الحشيشة حقيقتها وحكمها وعقوبة تناولها، رقم الفتوى 17651، نشرت

بتاريخ 2020/6/15 على موقع اسلام ويب islamweb.net.

الهوامش

- (1) محمد إبراهيم المختار، مراحل البحث الاجتماعي وخطواته الإجرائية (دار الفكر العربي، 2007م) ص 21
- (2) احسان محمد الحسن، الاسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي (دار الطليعة للطباعة والنشر، 1994م)، ص 41.
- (3) محمد بن مكرم بن علي بن منظور، لسان العرب، (دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 1994م)، 796/6.
- (4) عبد العزيز بن علي الغريب، ظاهرة العودة للإدمان في المجتمع العربي، (مطبعة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2006م)، ص 32.
- (5) قمازة فريدة، عوامل الخطر والوقاية من تعاطي الشباب للمخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة منتوري _ قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم النفس، 2009م)، ص 14.
- (6) افراح جاسم محمد العزاوي، تعاطي الحبوب المخدرة وعقاقير الهلوسة عواملها وآثارها، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، 2001م)، ص 21.
- (7) عادل المدمرداش، الادمان مظاهره وعلاجه، (عالم المعرفة، الكويت، 1982م)، ص 10.
- (8) احمد علي حه ربان، المخدرات بين الطب والفقه، (دار الاعتصام، القاهرة، 1984م)، ص 28.
- (9) عبد العزيز بن علي الغريب، ظاهرة العودة للإدمان في المجتمع العربي، ص 37.
- (10) عبد الرحمن شعبان عطيات، المخدرات والعقاقير الخطرة ومسؤولية المكافحة، (أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000م)، ص 27.
- (11) سعد المغربي، ظاهرة تعاطي الحشيش دراسة نفسية اجتماعية، (دار الرتب الجامعية، لبنان، 1986م)، ط 2، ص 53.
- (12) ضياء الدين عبدالله بن احمد بن البيطار الاندلسي، الجامع لمفردات الأدوية والأغذية، (مطبعة المثنى، بغداد)، 68/2.
- (13) القس احمد السوسي، المخدرات سموم وهموم، (ط 1، 2003م)، ص 9-11.
- (14) عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار، المخدرات في الفقه الإسلامي، (مدينة الزلفي، 1411هـ)، ص 20.
- (15) أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (دار الكتب العلمية - بيروت، 1415 هـ)، 474/1.
- (16) أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني العبيدي تقي الدين المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1418 هـ)، 229/1.
- (17) المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، 229/1.
- (18) ابن منظور، لسان العرب، 187/3.
- (19) ايمان محمد الجابري، القواعد المنظمة للتعامل بالمخدرات في دولة الامارات، (دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011م)، ص 27.
- (20) جيماي فوزي، السياسة الجنائية لمكافحة المخدرات في الجزائر، رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر، كلية الحقوق - بن عكنون، 2012-2013)، ص 12.
- (21) مصطفى سوييف، المخدرات والمجتمع، (نظرة تكاملية) (سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1996م) ص 35.
- (22) زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد (المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت - صيدا، 1999م)، ط 5، ص 91.
- (23) ابن منظور، لسان العرب، 99/4؛ وينظر: جيماي فوزي، السياسة الجنائية في مكافحة المخدرات، ص 14.
- (24) عثمان النور عثمان الحاج، المخدرات رؤية تأصيلية وشرعية، (مجلة الشريعة والقانون، العدد 28. اغسطس 2016م)، ص 200، 201.
- (25) هيئة الامم المتحدة، الأمم المتحدة ومراقبة إساءة استعمال المخدرات، (ترجمة المركز العربي للعلوم الامنية والتدريب، 2001م)، ص 1.
- (26) إبراهيم مصعب الدليمي، المخدرات والامن القومي، (مركز الامارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية- الامارات، 2003م)، ص 65.

- (27) نوبيات قدور، إتجاهات الشباب البطال نحو تعاطي المخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الآداب والعلوم الانسانية قسم علم النفس، 2006)، ص 63.
- (28) رشاد احمد عبد اللطيف، الاثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات، (المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، 1999 م) ، ص 54.
- (29) المغربي، ظاهره تعاطي الحشيش، ص 41.
- (30) Fred Leavitt، drugs and behavior، op .Cit ، p. 21.
- (31) السوسي، المخدرات سموم وهموم، ص 27.
- (32) احمد محمد الزعبي، المشكلات النفسية والسلوكية عند المراهقين والشباب اسبابها واسباب مراقبتها، (دار الفكر للطباعة والنشر ، 2008 م) ، ص 178.
- (33) عبد العزيز بن عبد الله البريثن، الخدمة الاجتماعية في مجال ادمان المخدرات، (الرياض ، ط 2 ، 2002 م) ، ص 16.
- (34) خلود سامي ال معجون، مكافحة المخدرات في النظام الاسلامي، (المركز العربي للدراسات الأمنية ، الرياض ، 1991 م)، ص ٢٣.
- (35) الغريب. ظاهره العود للإدمان في المجتمع العربي، ص 44.
- (36) الامام ابو حامد محمد بن محمد الغزالي ، المستصفى من علم الأصول، (دار الصادر- بيروت- 1998م)، 1 / 286.
- (37) ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي ، صحيح البخاري، كتاب الاشربة باب ما جاء في الخمر حديث رقم 5588 / 242/10.
- (38) محمد بن يحيى النجمي، المخدرات وأحكامها في الشريعة، (مركز الدراسات والبحوث ، الرياض، 2004 م) ، ص 32.
- (39) النجمي، المخدرات وأحكامها في الشريعة، ص 28.
- (40) سورة الأعراف، الآية 157.
- (41) سورة النساء، الآية 2.
- (42) سورة المائدة، الآية 100.
- (43) مصطفى الاسمر سويطات، الموقف الشرعي من المخدرات، (فلسطين، دار الشرق للنشر والتوزيع، 2016م)، ص 7.
- (44) سورة المائدة، الآية 90.
- (45) جلال الدين بن عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي، الاشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م)، ص 83.
- (46) الامام مالك بن أنس ، موطأ الإمام مالك، (طبعة المكتب الإسلامي، بيروت-لبنان، 1983) ، ص 347.
- (47) عبد الإله بن محمد الشريف، العوامل المؤثرة في حدوث تعاطي المخدرات ، (مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، 2015 م) ، ص 66.
- (48) شهاب الدين ابو الفضل أحمد بن علي الحافظ بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري ، (مطبعة الاميرية، القاهرة، 1989) ، 83/1.
- (49) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ص 66.
- (50) أبو العباس احمد بن ادريس، الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، (دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1971م) 376/1.
- (51) مجموع الفتاوى لابن تيمية، الحشيشية حقيقتها وحكمها وعقوبة تناولها، رقم الفتوى 17651، نشرت بتاريخ 2020/6/15 على موقع اسلام ويب islamweb.net.
- (52) محمد بن اسماعيل الصنعاني، سبل السلام الموصلة الى تحقيق المرام، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1917) ، مج 3 ، ط 9 ص 69.
- (53) النجمي، المخدرات وأحكامها في الشريعة ص 33-34.
- (54) ابراهيم زيد الكيلاني وآخرون، مكافحة المخدرات. أبحاث الندوة العلمية العربية الأوروبية للمخدرات، (المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، الرياض، 1985م) ، ص 196.
- (55) صباح كرم شعبان، جرائم المخدرات (دراسة مقارنة)، (بغداد، 1984م) ، ص 30.

- (56) نعيم هدهود موسى وآخرون، تعاطي المخدرات الأسباب والآثار والعلاج من منظور إسلامي، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السادس لكلية الشريعة ، (جامعة النجاح الوطنية ، نابلس ، فلسطين ، 2016 م) ، ص75.
- (57) محمد علي محمد وآخرون، الشباب العربي والتغير الاجتماعي، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 1985) ، ص 51.
- (58) عفاف محمد عبد المنعم وآخرون. الادمان دراسة نفسية لأسبابه ونتائجه ، (دار المعرفة الجامعية، مصر 2001) ، ص 50-49.
- (59) عبد اللطيف ، الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات ، ص75.
- (60) سورة الروم، الآية 21.
- (61) هدى محمود الناشف، الأسرة وتربيته الطفل، (دار المسيرة للنشر والتوزيع- عمان الأردن، 2007م) ، ص 22.
- (62) جمال جمعة عبد المنعم، مدخل إلى التربية، (محاضرات في جامعة النجرا، ليبيا، 2002م) ، ص32.
- (63) محمد إبراهيم الربدي، العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي، رسالة ماجستير ، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا ، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض، 2003 م) ، ص96.
- (64) محمد فتحي عيد، جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن، (المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1986م) ، 1/ 212.
- (65) احسان محمد الحسن، علم الاجتماع التربوي، (دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 2005) ، ص44.
- (66) إبراهيم عبد الله ناصر، علم الاجتماع التربوي، دار الواصل للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2011 م) ، ص110.
- (67) أمجد صقر وآخرون، تعاطي المخدرات الأسباب والآثار والعلاج من منظور إسلامي اجتماعي قانوني، ص274.
- (68) عبد اللطيف، الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات، ص95.
- (69) سورة العنكبوت، الآية 45.
- (70) محمد إبراهيم الربدي، العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي، ص106-108.
- (71) عبد المطلب عثمان عبد المولى، اجتماعيات التربية رؤية إسلامية ، أطروحة دكتوراه ، (جامعة ام درمان الإسلامية، معهد البحوث ودراسات العالم الإسلامي، 2007) ، ص153.
- (72) عبد المولى ، اجتماعيات التربية ، ص194.
- (73) نبيل عبد الهادي، مقدمة في علم الاجتماع التربوي، (دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة العربية، 2009) ، ص77-79.
- (74) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي ، مقدمة ابن خلدون (دار الفكر، 1999 م) ، ص302.
- (75) نبيل نعمان إسماعيل، سوسيولوجيا الانحراف، بحث ميداني في مدينة بغداد، (دار ومكتبة البصائر، بيروت، 2011) ، ص24.
- (76) سويف، المخدرات والمجتمع ، ص78.
- (77) عبد الرزاق عبد الله سعيد الجبوري ، تعاطي المخدرات لدى الأحداث - الأسباب والمعالجات، رسالة ماجستير ، (جامعة بغداد ، كلية الاداب ، قسم الاجتماع ، 2007 م) ، ص53.
- (78) عبد الاله بن عبد الله المشرف، رياض بن علي الجوادي، المخدرات والمؤثرات الفعلية، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2011 م) ط1، ص94.
- (79) محمد ناصر الدين الالباني، سلسلة الحديث الصحيحة، المكتب الإسلامي، بيروت ، 1981 م) ، ط3، 633/2.
- (80) عبد المحسن بن عمار المطيري، العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض ، رسالة ماجستير ، (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا ، قسم العلوم الاجتماعية ، الرياض ، 2006 م) ، ص57.
- (81) مازن بشير محمد، مبادئ علم الاجرام، (بغداد، دار الكتب والوثائق، 2013) ، ص232.
- (82) عمار بهاليل نجاح ، البطالة لدى خريجي الجامعة: أسبابها وآثارها الاجتماعية والاقتصادية، رسالة ماجستير، (جامعة 8 ماي 95 القامة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، الجزائر، 2019م) ، ص43.
- (83) معن خليل عمر، علم المشكلات الاجتماعية، (دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2005) ، ص188-189.
- (84) عزيز احمد صالح الحسني، انحراف السلوك واثره على امن المجتمع في اليمن، (مجلة جامعة النصر ، العدد الخامس ، المجلد الثاني ، 2015 م) ، ص207.

- (85) البريثن، الخدمة الاجتماعية في مجال ادمان المخدرات، ص95.
- (86) زهير الكرمي، العلم ومشكلات الانسان المعاصر، (عالم المعرفة، الكويت، 2000) ، ص220.
- (87) الربيدي، العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي، ص100.
- (88) صالح بن محمد ال ربيع العمري، العودة إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية، (اكااديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2002 م)، ص95.
- (89) احسان محمد الحسن، علم اجتماع العنف والإرهاب، (دار الوائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008)، ص137.
- (90) رباح مجيد الهيتي، انهيار سلطة الدولة في العراق دراسة في علم الاجتماع السياسي (دار العرب للنشر ، دمشق ، 2010 م) ، ص150.
- (91) البريثن، الخدمة الاجتماعية في مجال إدمان المخدرات، ص 92.
- (92) الدمرداش، الادمان مظاهره وعلاجه ، ص29.
- (93) سليمان فتيحة، الادمان على المخدرات واثره على الوسط الأسري، رسالة ماجستير، (جامعة وهران كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم النفس- الجزائر، 2012) ، ص34.
- (94) خليفه مكي، التأخر الدراسي لدى المراهق المتمرس المتعاطي للمخدرات، رسالة ماجستير، (جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم النفس، 2017) ، ص48.